

ومعه جنس آخر ولو غير رطب فيه الموي الارض او تخرج اخرى  
 ما يجالسه في الصفة لمد تجوه وهو اوثق مثلها او صفة  
 ودرهمين محمد بن اودهر بن اومر حجة ومرد صباي مثلها الو  
 بدي حجة او صباي او ما يدي دينار حيدة او ردية او حجاج  
 او مسكة تنقص قيمتها عما يزيدنا حيدة وما به ردي او ما  
 صعبة وما به مسكة ونفرد الصفة هنا بنفرد البايح  
 والشرب كما لا يخار وبيع بيم دار فيها بيم ما عذب مثلها وان  
 وجب الغرض له ليدخل في المبيع بل لا يصح بدونه وبيع حطة  
 بشعر وفيها اول حدها حبات من الاغوسيرة بحيث لا يفقد  
 تميزها لثمن وحدها وبيع حطة مثلها وفيها اول حدها  
 قليل زوات نبي او شعر بحيث لو ميز لم يظهر في المكيل تفاوت  
 وكذا الايض قليل زواب ونحوه في المكيلات وبيع دار موهت  
 بذهب لظفر فيها معدن وبيع دار موهت بذهب فلو فيها  
 لا يحصل منه ثمن بل النار بذهب **واما بغير المتائل** في بيع هو  
 الرطوي بحسه **حالات النفع** به بان ينصب اكثر الانتفاعات  
 المطلوبة من اوكون على صيغته يتا في معها اوحاره **وصو اي**  
 حال كمال النفع **حاصل في البس** والتمز في باع اللبس بالتمن ولو  
 حامضا واهيا واهما او مقيضا ما لم يغل بالتمن او مختلط بالما  
 او نحوه ولا يبيح يكون ما يحويه المكيل من الخائن اكثر واما  
 لكن لا يبيح الخليب الامم سكون زخونه وبيع المزد المتز  
 ولا يضر نداوة لا يظن ان تزول الما في الكيل ونزع نوي الغر والزيب  
 يغل كاله لانه يسرع اليه الغضاد بخلاف مغل الشمس  
 والخوف ونحوها لان الغالب في تخفيفها نزع النوي وكان

الجود

المحبوب بنينا هو حياها وحقها باعلىها لقا وفيما يتخذ من الارض  
 لا الميم السائل في المذاق او الدهن وما لا الكواك التناهي والغبنا  
 او المعصير او الخالص وكمال الكحل للتا هي والحلوم ناع يونتر  
 في الورد وترع عطمه ولا لا لمطوخ ومستوي ومقبلي ومعرض  
 على النار للمقدل للتميز وهذا الكحلة مقلنة او مبلولة  
 وان جفت ورقيق وسويق وخبز وكشك وشا ولبن مشوي  
 بما وحصل واقط وجين ويطبخ وسفوحل ورماد وحنه  
 الرطب ومشمس ووخ وطيبين وكترى ورطب وعنب  
 وقتا وبقل وخرموزيب وعجبرها وريس وسكره  
 وذا بند ولسا والحمر طري لا يجوز بيع بعضه **وهو**  
**بالرطب رخص** الما ياولو لا حنبا وهو بيع الرطب او الغب  
 على شجره خرصا حمله على الارض من اوزيبا كمال **ودون**  
**ضباب** الاكالة وهو حنسة او سق **والغيب** فيا سا على الرطب  
 التي وزد الضربه بجماع ان كلامها ركوي يمكن خرصه ويخر  
 باسبه ومثلها البس بخلاف سابو الخمار لا يها متفرقة مستورة  
 بالاوراق فلا يمكن خرصها وبخلاف الزايد على مدارك النصاب  
 في ضنفة واحدة وسكت عن اشراط المتائل والتقابل  
 للمعلمه مما مر فان تلف الرطب او الغيب باكل او غيره فذلك  
 وان جف وظر تفاوت بينه وبين التمز او الربيب فان كان  
 قد رما يقع بين الكيلين لم يضر والالوم بيع البس وفتنضا  
 على الشجر بالتخلية وما على الارض بالكيل وكلمه حقاقر رناه  
 امتنع بيع كل من رطب وحنبا مثله على الشجر والارض  
 لانها حارة الرخسة واختلاف بيعه على الارض مثله باسا

195